

224247 - لا يستطيع أن يرى الأضحية وهي تذبح

السؤال

ما حكم من لا يستطيع رؤية ذبح أضحية العيد لأن ذلك يؤثر فيه مع إقراره بأنها من أعظم القربات إلى الله ؟

الإجابة المفصلة

الأفضل أن يباشر الإنسان ذبح أضحيته بنفسه ، فإن لم يستطع أو لم ير ذلك فلا بأس أن يوكل غيره ويشهد ذبحها ، فإن لم يستطع أو لم ير ، فلا بأس أن يغيب عن حضور ذبحها .

إن التوكيل في ذبح الأضحية جائز بلا خلاف بين العلماء ، وحضور ذبحها مستحب وليس واجبا .

قال ابن قدامة رحمه الله : "وَإِنْ ذَبَحَهَا بِيَدِهِ كَانَ أَفْضَلَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحُّ بِكَبَشَيْنِ أَقْرَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَّاهِمَا. وَأَنْحَرَ مِنَ الْبَدْنِ الَّتِي سَاقَهَا فِي حِجَّتِهِ ثَلَاثًا وَسَتِينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ .

فإن استئتاب فيها ، جائز؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استئتاب من نحر باقي بدنه بعده ثلاث وستين . وهذا لا خلاف فيه . ويُسْتَحْبِط أَنْ يَحْضُرَ ذَبَحَهَا" انتهى . المغني (389-13/390) باختصار .

وجاء في "فتاوي اللجنة الدائمة للإفتاء" (10/441) : "وثواب الأضحية إذا كانت تبرعاً يتناول كل من ثوي فيها ، ولو لم يحضر لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى) " انتهى .

ينظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (175475) .

والله أعلم .